

أَيْهَا الْإِخْوَةُ،

الصِّيَامُ لَيْسَ مُجَرَّدَ الْإِمْتَانَ عَنِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ، بَلْ هُوَ تَهْذِيبٌ لِلنَّفْسِ وَحُسْنُ الْخُلُقِ. فَمَنْ صَامَ وَلَمْ يَتَرُكِ الْمَعَاصِي، فَقَدْ أَصَابَ أَجْرَ صِيَامِهِ.

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : إِذَا كَانَ صَوْمُ أَحَدِكُمْ، فَلَا يَرْفَثُ، وَلَا يَجْهَلُ، فَإِنْ جَهَلَ عَلَيْهِ فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ- صحيح ابن حزم

أَيْضًا إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ الرَّيَانُ يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ؛ يُقَالُ: أَيْنَ الصَّائِمُونَ؟ فَيَقُولُونَ لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ، فَإِذَا دَخَلُوا أَغْلِقَ، فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ- رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ

أَيْهَا الْمُسْلِمُونَ،

الصِّيَامُ يُعَلِّمُنَا الصَّبَرَ، وَيُقَوِّي إِرَادَتَنَا، وَيَجْعَلُنَا أَكْثَرَ تَقْوَىً، لِذَلِكَ، لِتَحْفَظُ صِيَامَنَا مِنْ كُلِّ مَا يُنْقِصُ أَجْرَهُ.

وَتَخْتِمُ حُطْبَبَنَا بِهَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ "مَنْ لَمْ يَدْعُ تَوْلَ الْبُورِ وَالْعَمَلَ بِهِ، فَلَيَسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدْعَ طَعَامَةَ وَشَرَابَةَ) " . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ

أَيْهَا الْأَحَبَّةُ،

الصِّيَامُ لَيْسَ فَقَطِ الْإِمْتَانَ عَنِ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ، بَلْ هُوَ تَهْذِيبٌ لِلْقُلُوبِ وَتَطْهِيرٌ لِلْرُّوحِ. لِكَنْ يَكُونَ صِيَامُنَا مَقْبُولاً، يَجِبُ أَنْ تَبْتَعَدَ عَنِ الْمَعَاصِي الَّتِي تُفْسِدُ.

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ حَمْسُ يُقَطِّرُنَ الصَّائِمَ: الْكَذُبُ، وَالْغَيْبَةُ، وَالْمَيْمَةُ، وَالْيَمِينُ الْكَاذِبَةُ، وَالنَّظَرُ بِشَهْوَةٍ- رَوَاهُ الدَّلِيلُ

فَالصَّائِمُ لَا يَحْفَظُ بَطْنَهُ فَقَطُّ، بَلْ يَجِبُ أَنْ يَحْفَظَ لِسَانَهُ وَعِنْيَنَهُ وَأَذْنَيْهِ وَسَائِرَ جَوَارِحِهِ عَنِ الْحَرَامِ.

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّ النَّظَرَةَ سَهْمٌ مِنْ سَهْمِ إِبْلِيسِ مَسُومٌ، مَنْ تَرَكَهَا مَخَافَتِي أَبْدَلَهُ إِيمَانًا يَجُدُّ حَلَوَتَهُ فِي قَلْبِهِ- رَوَاهُ الطَّبرَانِيُّ